

قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 9 لسنة 2020 مؤرخ في 14 مارس 2020 بتعليق تنفيذ الروزنامة الانتخابية للانتخابات البلدية الجزئية في بلديتي جبنيانة وحاسي الفريد لسنة 2020.

إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
بعد الاطلاع على دستور، وخاصة الفصل 126 منه،
وعلى القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
وعلى جميع النصوص التي نقّحته وتمّمته، وخاصة الفصول 2 و3 و19 منه،
وعلى القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء، وعلى جميع
النصوص التي نقّحته وتمّمته،
وعلى القرار عدد 1 لسنة 2020 المؤرخ في 17 جانفي 2020 والمتعلق بروزنامة الانتخابات البلدية الجزئية في بلدية
جبنيانة لسنة 2020،
وعلى القرار عدد 3 لسنة 2020 المؤرخ في 17 جانفي 2020 والمتعلق بروزنامة الانتخابات البلدية الجزئية في بلدية حاسي
الفريد لسنة 2020،
وبعد التداول قرر ما يلي:

الفصل الأول: نظرا لموجبات الصحة العامة، يُعلّق تنفيذ الروزنامة الانتخابية للانتخابات البلدية الجزئية في بلديتي جبنيانة
وحاسي الفريد المحددة بقراري الهيئة عدد 1 و3 لسنة 2020 المشار إليهما أعلاه انطلاقا من يوم السبت 14 مارس 2020
على الساعة منتصف الليل، على أن يُستأنف تنفيذها حال انقضاء موجبات التعليق ووفقا لقرار يصدر عن مجلس الهيئة
يضبط فترة الحملة الانتخابية وفترة الصمت وأيام الاقتراع.

الفصل 2: فيما عدا الفصول 4 و5 و6 و7 من القرار عدد 1 والقرار عدد 3 لسنة 2020 المشار إليهما، يتمّ العمل ببقية
المقتضيات الواردة بكلّ منهما وتُعتمد قوائم الناخبين والقوائم المترشحة النهائية المضبوطة وفقا لذلك بغض النظر عن
كلّ آجال جديدة لفترة الحملة وفترة الصمت وأيام الاقتراع يتمّ تحديدها لاحقا.

يُنشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وبالموقع الإلكتروني للهيئة ويُنقذ حالا.

تونس في 14 مارس 2020.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

نبيل بيفون

